

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

وما يدل على الحياة .

قوله وما يدل على الحياة .

كالحركة الطويلة والبكاء وغيرهما مما يعلم به حياته وهذا المذهب .

وجزم به في الهداية و المذهب و الخلاصة و الوجيز وغيرهم .

قال في الفروع : هذا الأشهر وقيل : لا يرث ولا يورث بذلك .

قوله فأما الحركة والاختلاج : فلا يدل على الحياة .

مجرد الاختلاج لا يدل على الحياة .

وأما الحركة : فإن كانت يسيرة فلا تدل بمجردها على الحياة .

قال المصنف : ولو علم معهما حياة لأنه لا يعلم استقرارها لاحتمال كونها كحركة المذبوح

فإن الحيوان يتحرك بعد ذبحه حركة شديدة وهو كميث .

وكذا التنفس اليسير لا يدل على الحياة ذكره في الرعاية .

وإن كانت الحركة طويلة فالمذهب : أنها تدل على الحياة وأن حكمها حكم الاستبھلال صارخا .

قال في الفروع : هذا الأشهر وقيل : لا يرث ولا يورث بذلك .

وتقدمت الرواية التي في الفائق فإنها تشمل ذلك كله .

قوله وإن ظهر بعضه فاستهل ثم انفصل ميتا : لم يرث .

هذا المذهب جزم به في الكافي و الوجيز .

قال المصنف والشارح : هذا ظاهر المذهب .

وقدمه في الفروع و الشرح .

وعنه : يرث .

قال في الخلاصة : ورث في الأصح .

وأطلقهما في الهداية و المذهب و المحرر و الرعايتين و الحاوي الصغير و الفائق و شرح

ابن منجا